تفسير أبي السعود

96 - سورة العلق آية 15 18 بها حتى اجترأ على ما فعل وإنما أفرد التكذيب والتولي بشرطية مستقلة مقرونة بالجواب مصدرة باستخبار مستأنف ولم ينظما في سلك الشرط الأول بعطفهما على كان للإيذان باستقلالهما بالوقوع في نفس الأمر واستتباع الوعيد الذي ينطق به الجواب وأما القسم الأول فأمر مستحيل قد ذكر في حيزالشرط لتوسيع الدائرة وهو السر في تجريد الشرطية الأولى عن الجواب والإحالة به على جواب الثانية هذا وقد قيل أرأيت ألأول بمعنى أخبرني مفعوله الأول الموصول ومفعوله الثاني الشرطية الأولى بجوابها المحذوف لدلالة جواب الشرطية الثانية عليه وأرأيت في الموضعين تكرير للتأكيد ومعناه أخبرني عمن ينهى بعض عباد ا عن صلاته إن كان ذلك الناهي على طريقة سديدة فيما ينهى عن عبادة ا تعالى أو كان آمرا بالمعروف والتقوى فيما يأمر به من عبادة الأوثان كما يعتقده وكذلك إن كان على التكذيب للحق والتولي عن الدين الصحيح كما نقول نحن ألم يعلم بأن ا يرى ويطلع على أحواله من هداه وضلاله فيجازيه على حسب ذلك فتأمل وقيل المعنى أرأيت الذي ينهى عبدا يصلي والمنهى عن الهدى آمر بالتقوى والناهي مكذب متول فما أعجب من ذا وقيل الخطاب الثاني للكافر فإنه تعالى كالحاكم الذي حضره الخصمان يخاطب هذا مرة والآخر أخرى وكأنه قال يا كافر أخبرني إن كان صلاته هدى ودعاؤه إلى ا تعالى أمرا بالتقوى أتنهاه وقيل هو أمية بن خلف كان ينهى سلمان عن الصلاة كلا ردع للناهي اللعين وخسوء له واللام في قوله تعالى لئن لم ينته موطئة للقسم أي وا لئن لم ينته عما هو عليه ولم ينزجر لنسفعا بالناصية لنأخذن بناصيته ولنسحبنه بها إلى النار والسفع القبض علىالشيء وجذبه بعنف وشدة وقرىء لنسفعن بالنون المشددة وقرىء لأسفعن وكتبته في المصحف بالألف على حكم الوقف والاكتفاء بلام العهد عن الإضافة لظهور أن المراد ناصية المذكور ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية وإنما جاز إبدالها من المعرفة وهي نكرة لوصفها وقرئت بالرفع على هي ناصية وبالنصب وكلاهما على الذم والشتم ووصفها بالكذب والخطأ على الإسناد المجازي وهما لصاحبها وفيه من الجزالة ما ليس في قولك ناصية كاذب المخطىء فليدع نادية أي أهل ناديه ليعينوه وهو المجلس الذي ينتدى فيه القوم أي يجتمعون .

روى أن أبا جهل مر برسول ا وهو يصلي فقال ألم أنهك فأغلظ له رسول ا فقال أتهددني وأنا أكثر أهل الوادي ناديا فنزلت سندع الزبانية ليجروه إلى النار والزبانية